التكفير وقد اختلف ايضا في قبوله ورده فقيل يرد مطلقا وهو بعيد واكثر
ما علل به ان في الرواية عنه ترويجا لامره وتنويها بذكره وعلى هذا فينبغي ان
لا يروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدع وقيل يقبل مطلقا الا ان
اعتقد حل الكذب كما تقدم وقيل يقبل من لم يكن داعية الى بدعته لان تزيين
بدعته والجملة على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه وهذا
في الاصح واغرب ابن حبان فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل
نعم الاكثر على قبول غير الداعية الا ان يروي ما يقوي بدعته فيرد على المذهب
المختار وبه صرح الحافظ ابو اسحاق ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ ابي داود
والنسائي في كتابه معرفة الرجال فقال في وصف الرواة ومنهم زائغ عن
الحق اي السنة صادق اللهجة فليس فيه حيلة الا ان يؤخذ من حديثه
ما لا يكون منكرا اذا لم يقو به بدعته انتهى ملخصا لان العلة التي بها رد حديث
الداعية واردة فيما اذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو
لم يكن داعية والله اعلم ثم سوء الحفظ وهو السبب العاشر من اسباب
الطعن والمراد به من لم يرجح جانب اصابته على جانب خطائه وهو على قسمين
اذا كان لازما للراوي في جميع حالاته فهو الشاذ على راي بعض اهل الحديث
او هو الحفظ طاريا على الراوي اما لكبره او لذهاب بصره او لاحتراق
كتبه او عدمها بان كان يعتمدها فرجع الى حفظه فساء فهذا هو المختلط
والحكم فيه ان ما حدث به قبل الاختلاط اذا تميز قبل واذا لم يتميز توقف
فيه وكذا من اشتبه الامر فيه وانما يعرف باعتبار الاخذين عنه ومتى توبع
السيء الحفظ بمعتبر كان يكون فوقه او مثله لا دونه وكذا المختلط الذي
لم يتميز والمستور والاسناد المرسل وكذا المدلس اذا لم يعرف المحذوف منه

وصار

وصار حديثهم حسنا لا لذاته بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع
والمتابع لان كل واحد منهم في احتمال كون روايته صوابا او غير صواب
على حد سواء فاذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لاحدهم رجح احد
الجانبين من الاحتمالين المذكورين ودل ذلك على ان الحديث محفوظ فارتقى
من درجة التوقف الى درجة القبول والله اعلم ومع ارتقائه الى درجة القبول
فهو منحط عن مرتبة الحسن لذاته وربما توقف بعضهم عن اطلاق اسم
الحسن عليه وقد انقضى ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد ثم الاسناد
هو الطريق الموصلة الى المتن والمتن هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد
من الكلام وهو اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عم ويقتضي لفظه اما تصريحا
او حكما ان المنقول بذلك الاسناد من قوله صلى الله عم او من فعله او من تقريره
مثال المرفوع من القول تصريحا ان يقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عم
يقول كذا او حدثنا رسول الله صلى الله عم بكذا او يقول هو او غيره قال رسول
الله كذا او عن رسول الله انه قال كذا او نحو ذلك ومثال المرفوع من الفعل
تصريحا ان يقول الصحابي رايت رسول الله صلى الله عم فعل كذا او يقول هو
او غيره كان رسول الله صلى الله عم يفعل كذا ومثال المرفوع من التقرير ان
يقول الصحابي فعلت بحضرة النبي صلى الله عم كذا او يقول هو او غيره فعل
فلان بحضرة النبي صلى الله عم كذا ولا يذكر انكاره لذلك ومثال المرفوع
من القول حكما لا تصريحا ما يقول الصحابي الذي لم ياخذ عن الاسرائيليات
ما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ولا له ببيان لغة او شرح غريب
كالاخبار عن الامور الماضية من بدء الخلق واخبار الانبياء او الاتية كالملاحم
والفتن واحوال يوم القيمة وكذا الاخبار عما يحصل بفعله ثواب

هو الطريق الموصلة الى المتن
وهو غاية ما ينتهي اليه